

طلاق الكنية المعلق على شرط/الإثنين)42-202-5202م (الحلقة

الثانية

صلاح الصاوي

عايز اعرف حكم طلاق القناة المعلق على شرط مع مع العلم هي كانت فعلت هذا الشرط دون ان يعلم معنى قبل ان يقول الكنية المعلقة عليه. فهل ده حسب النية؟ رغم انه معلق على على شرط ماضي - 00:00:00

اولا اخشى يا سيدتي ان تكوني ممن افتنوا بالوساوس القهيرية في باب الطلاق فان كنت كذلك فدعني هذه المسألة للزوج ودعا الزول يستفتيها ودعينا نفتية واصبري عما يقول لك اهل الفتوى. واخذني نفسك من هذه المحرقة يا بنيني - 00:00:16

اطلاق القنائي يستفسر فيه من المطلق عن نيته هل قصد الطلاق ام لا وماذا قصد بالتعليق؟ كان قد قصد المنع من فعل امر اول حملة على فعل الامر. هذا الامر يحدد بالنية. تقيده النية وفي الجملة - 00:00:41

الطلاق المعلق صريحا كان او كنائيا اذا لم يقصد به الطلاق عند الحنف بل قصد به الحض على فعل امر او المنع من فعل امر لم يكن بالحنف طلاقا لا يقع به طلاق. انما يكون يمينا مكفرا. يقول من تبعته عند الحلف بكفارة يمين. المشار اليها - 00:01:02

لقول الله تعالى فكفرته اطعام عشرة مساكين من اوسط ما تطعمون اهليكم او كسوتهم او تحيو رقبة فمن لم يجد فالصيام ثلاثة ايام ذلك كفارة ايمانكم. اذا حلفتم واحفظوا ايمانكم. كذلك يبيين الله لكم اياته لعلكم لعلكم تشکرون. الحل - 00:01:28

الله دع الزوجة يتحدث اليانا نستفصل منه عن لفظه وقصده ونفتية والتزمي بالفتوى التي التي تبلغين بها والله يا بنيني ان يصلح ذاتك ان يصلح ذات بينكم وان يحملكم في احمد الامور عنده واجملها عاقبة - 00:01:48